164505 ـ حكم لبس الحذاء واقفاً

السؤال

ما حكم لبس الحذاء واقفاً ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في لبس الحذاء قائماً ، إلا أن الحذاء الذي يحتاج إلى مساعدة في لبسه باليد ، أو يصعب لبسه والإنسان قائم ، فالأفضل أن يلبسه وهو جالس ، لأن هذا أحسن في الهيئة ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ وَهُوَ قَائِمٌ) رواه الترمذي (1697) ورواه أبو داود من حديث جابر رضي الله (3606) وصححه الشيخ الألباني رحمه الله في "السلسلة الصحيحة" (719) .

قال الخطابي رحمه الله : "يشبه أن يكون إنما نهى عن لبس النعل قائماً ؛ لأن لبسها قاعداً أسهل عليه وأمكن له وربما كان ذلك سبباً لانقلابه إذا لبسها قائماً ، فأمر بالقعود له والاستعانة باليد ليأمن غائلته . والله أعلم" انتهى من "معالم السنن" (4/203) .

وقال المناوي رحمه الله : " والأمر للإرشاد؛ لأن لبسها قاعداً أسهل وأمكن ومنه أخذ الطيبي وغيره تخصيص النهي بما في لبسه قائماً تعب كالخف" انتهى من فيض القدير(6/441)

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ــ في النهي عن الانتعال قائماً ــ : " هذا في نعل يحتاج إلى معالجة في إدخاله في الرجل؛ لأن الإنسان لو انتعل قائماً والنعل يحتاج إلى معالجة فربما يسقط إذا رفع رجله ليصلح النعل أما النعال المعروفة الآن فلا بأس أن ينتعل الإنسان وهو قائم ولا يدخل ذلك في النهي؛ لأن نعالنا الموجودة يسهل خلعها ولبسها والله الموفق " انتهى من شرح "رياض الصالحين" (1/1953) ترقيم الشاملة

والله أعلم